

قرار إداري رقم ( 4 / 1 ) لسنة 2023

بشأن إصدار دليل شروط وأحكام منحة براءة الاختراع من خلال برنامج تكامل

رئيس دائرة التنمية الاقتصادية

بعد الاطلاع

- على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 2021 في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي (36) لسنة 2021 بشأن العلامات التجارية،
- مرسوم بقانون اتحادي (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة،
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2018 بإعادة تنظيم دائرة التنمية الاقتصادية،
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (22) لسنة 2018 بشأن اختصاصات إضافية لدائرة التنمية الاقتصادية.

وبناءً على مقتضيات صالح العمل.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى

اعتماد دليل شروط وأحكام منحة براءة الاختراع المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

ينفذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد علي الشرفاء الحمادي

رئيس الدائرة

صدر عنا بتاريخ:

16 / يناير / 2023م

دليل شروط وأحكام منحة براءة الاختراع الصادرة  
من برنامج تكامل في دائرة التنمية الاقتصادية/ أبوظبي

**المادة(1)**

**تعريفات**

في تطبيق أحكام هذا الدليل، تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها، ما لم يدل السياق على خلاف ذلك:

|                      |   |                                                                                                                                                              |
|----------------------|---|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الدولة               | : | الإمارات العربية المتحدة.                                                                                                                                    |
| الإمارة              | : | إمارة أبو ظبي.                                                                                                                                               |
| الحكومة              | : | حكومة أبو ظبي.                                                                                                                                               |
| الدائرة              | : | دائرة التنمية الاقتصادية                                                                                                                                     |
| الوزارة              | : | وزارة الاقتصاد.                                                                                                                                              |
| منحة براءة الاختراع  | : | هو مبلغ مالي تقدمه الدائرة للمخترع بشروط معينة لسداد ما قد دفعه من قبل كمبالغ لتسجيل اختراعه في مكتب براءات الاختراع الاماراتي أو أي مكتب ملكية فكرية معتمد. |
| الجهات الحكومية      | : | الدوائر والهيئات والمؤسسات العامة والأجهزة والمراكز والمجالس والصناديق وأي جهة أخرى تتبع الحكومة.                                                            |
| المؤسسات الأكاديمية  | : | كافة الجهات التعليمية العامة والخاصة التي لديها مقر في الإمارة، بما في ذلك جهات التعليم العالي والبحث العلمي.                                                |
| المنشآت الاقتصادية   | : | المؤسسات والشركات والفروع المرخصة في الإمارة.                                                                                                                |
| مكتب براءات الاختراع | : | الجهة المختصة في الوزارة بتسجيل وفحص ومنح براءات الاختراع في الدولة.                                                                                         |

|                                                           |   |                                                                                                                        |
|-----------------------------------------------------------|---|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| طلب براءة الاختراع                                        | : | الطلب المقدم إلى الوزارة للحصول على براءة الاختراع، طبقاً للشروط والإجراءات المقررة في التشريعات السارية.              |
| الشركات والمنشآت<br>المتناهية الصغر<br>والصغيرة والمتوسطة | : | هي المنشآت التي تحمل رخصة اقتصادية صادرة من الدائرة تبين التصنيف المعتمد لها.                                          |
| طلب براءة الاختراع<br>الأولى                              | : | الطلب الأول المقدم لدى الوزارة لتسجيل براءة الاختراع.                                                                  |
| برنامج تكامل                                              | : | برنامج وطني لدعم الابتكار بالدائرة، يهدف لدعم المخترعين وترسيخ ثقافة الابتكار في الإمارة.                              |
| الطلبات المجزئة                                           | : | هي الطلبات التي يكون عدد عناصر الحماية فيها كبير جداً أو نطاق الحماية يشمل أكثر من اختراع ضمن الاختراع ذاته.           |
| الطلبات المستمرة                                          | : | هي الطلبات التي يرغب فيها المخترع بإضافة عناصر إضافية يتطلب حمايتها لذات الاختراع المقدم سابقاً لمكتب براءات الاختراع. |
| الطلبات المستمرة<br>جزئياً                                | : | هي الطلبات التي يرغب فيها المخترع بإضافة سمه رئيسية جديدة لذات الاختراع المقدم سابقاً لمكتب براءات الاختراع.           |
| الاختراع المملوك<br>بالكامل                               | : | هو الاختراع الذي يكون فيه المالك هو أحد الفئات المستهدفة                                                               |
| الاختراع المملوك جزئياً                                   | : | هو الاختراع المملوك من قبل طرفين أو أكثر من الفئات المستهدفة.                                                          |

## المادة (2)

### الفئات المؤهلة لتقديم طلب منحة براءة الاختراع

بمراعاة أحكام المادة (2/8) من هذا الدليل، للفئات التالية التقدم للحصول على منحة براءة الاختراع:

1. الأفراد من مواطني إمارة أبوظبي.
2. الشركات أو المنشآت المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المرخصة في الإمارة، حسب التصنيف المعتمد لدى الدائرة بشرط تقديم ما يفيد موافقة المنشأة على تقديم طلب منحة براءة الاختراع.
3. المؤسسات الأكاديمية المرخصة في الإمارة، بشرط تقديم ما يفيد موافقة المؤسسة على تقديم طلب منحة براءة الاختراع.
4. أي منشأة اقتصادية أخرى مرخصة من الجهات المختصة في الإمارة بشرط تقديم ما يفيد موافقة المنشأة على تقديم طلب منحة براءة الاختراع.

## المادة (3)

### الشروط الواجب توافرها في الاختراع

يشترط في الاختراع المطلوب دعمه أن يكون:

1. جديداً ناتجاً عن فكرة مبتكرة أو تحسيناً مبتكراً لاختراع معين.
2. قابلاً للتطبيق والاستعمال الصناعي.
3. قد تم إيداع طلب براءة الاختراع الأولي في مكتب براءات الاختراع في الدولة.

## المادة (4)

### إجراءات التقديم على منحة براءة الاختراع

أولاً: على مقدم الطلب اتباع الإجراءات الآتية:

1. تقديم الطلب من خلال قنوات تقديم الخدمة وفق النموذج المعد لذلك، مع ضرورة مراعاة إدخال المعلومات والبيانات بشكل صحيح عند تعبئة النموذج، ولا يجوز أن يتضمن الطلب أكثر من اختراع واحد.
2. إرفاق المستندات التالية مع الطلب:
  - أ. بيان موجز عن وصف الاختراع ورسمه.
  - ب. أية مستندات أو وثائق أخرى تتعلق بطبيعة الاختراع.
  3. تعبئة النموذج وتقديم المستندات والبيانات باللغة الإنجليزية.

4. الموافقة على الشروط والأحكام الأساسية لبرنامج تكامل.

ثانياً: يجوز تقديم طلب منحة براءة الاختراع سواء كانت مجزئة ومستمرة أو مستمرة جزئياً في أي من المراحل التالية:

- أ. طلب في مرحلة الإيداع لدى مكتب براءات الاختراع الإماراتي بوزارة الاقتصاد.
  - ب. طلب مودع في مرحلة طور استخراج شهادة براءة الاختراع. لدى مكتب براءات الاختراع الإماراتي بوزارة الاقتصاد.
  - ت. طلب تم تسجيله والحصول على براءة اختراع لدى مكتب براءات الاختراع الإماراتي بوزارة الاقتصاد بمدة لا تزيد عن سنة من تاريخ تقديم الطلب.
- ثالثاً: في حال عدم استيفاء الأوراق والوثائق المطلوبة، يتم منح مقدم الطلب مهلة (90) يوماً لإيداع النواقص، وبعد انتهاء هذه المدة يعتبر الطلب ملغياً، ويجوز تقديم طلب جديد بعد استيفاء النواقص.

#### مادة (5)

##### إجراءات مراجعة طلب منحة براءة الاختراع

بعد انتهاء مقدم الطلب من التسجيل وإرفاق المستندات والوثائق المطلوبة تقوم إدارة الابتكار والمعرفة بالإجراءات التالية:

1. تسجيل الطلبات بأرقام متتابعة حسب تاريخ تقديمها.
2. تنسيق مقابلة شخصية مع مقدم الطلب خلال مدة أقصاها أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب.
3. إجراء الفحص الموضوعي لتقييم الطلبات وتقديم الاستشارة اللازمة لمقدم الطلب بما يخص فكرة الاختراع، ولها في ذلك استيفاء أية معلومات، أو بيانات، أو مستندات، أو وثائق تتعلق بالاختراع وطلب المنحة.
4. إخطار مقدم الطلب في حال قبول الطلب أو رفضه مع التسيب.

#### مادة (6)

##### إجراءات منحة براءة الاختراع

1. يلتزم المخترع -بعد إبلاغه بقبول الطلب- باستكمال واستيفاء إجراءات تسجيل وإيداع طلب براءات الاختراع في مكتب براءات الاختراع، مع ضرورة فتح حساب مصرفي معتمد باسمه لإيداع قيمة المنحة.

2. على المخترع تقديم مستند أصلي يفيد دفع مقدم الطلب نسبة 100٪ من تكاليف الإيداع ومرحلة استدامة الطلب لدى مكتب براءات اختراع معتمد.
3. تقوم الدائرة بصرف قيمة المنحة من خلال تسديد الرسوم الموثقة والتكاليف التي يتكبدها مقدم الطلب لإيداع طلب براءة الاختراع، ومرحلة استدامة الطلب من خلال تقديم الفواتير والإيصالات الدالة على طلب إيداع براءة الاختراع لدى مكتب براءات الاختراع، ويتم سداد الدعم المالي عن الرسوم والتكاليف التي قام مقدم الطلب بدفعها إلى الجهات التالية وبحسب الخدمات المشمولة بالمنحة والواردة في الجدول (2) من هذا الدليل:
  - أ. مكاتب محاماة أو منظمات دولية مختصة بالملكية الفكرية.
  - ب. محامي براءات الاختراع مختص.
  - ت. وكلاء تسجيل براءات الاختراع.
4. يكون الحد الأقصى للدعم المالي المقدم وفقاً لما هو وارد في الجدول رقم (1).
5. يجب على مقدم الطلب الاحتفاظ بالسجلات الحسابية للفواتير الأصلية والمدفوعات المالية الخاصة في تسجيل براءات الاختراع لتقديمها للدائرة لصرف القيمة المحددة للمنحة.

#### مادة (7)

##### إخلال مقدم الطلب بالتزاماته

في حال إخلال مقدم الطلب بالشروط والأحكام الواردة في هذا الدليل وبعد قيام الدائرة بدراسة الأسباب المقدمة من مقدم الطلب لهذا الإخلال، يجوز للدائرة اتخاذ أحد الإجراءات التالية:

1. منح مقدم الطلب فرصة أخرى للوفاء بالتزاماته في حال قبول الدائرة للمبررات المقدمة.
2. إيقاف صرف قيمة المنحة واسترداد المبالغ المصروفة منها، ولها حرمان مقدم الطلب من أي دعم مستقبلي لمدة أقصاها سنة.

#### مادة (8)

##### أحكام عامة

1. يجوز للدائرة استخدام و/أو مشاركة المعلومات الشخصية التي قدمها مقدم الطلب في بياناتها الصحفية وحملاتها الإعلامية وفعاليتها المختلفة شريطة الحصول على موافقة خطية من مقدم الطلب على ذلك.
2. إذا كان المخترع قاصراً فيجوز للوصي القانوني أن ينوب عنه لاتخاذ ما يلزم من إجراءات.
3. في غير الحالات المذكورة في المادة (7) في هذا الدليل، للدائرة إلغاء طلب المنحة في أي وقت دون إبداء الأسباب.
4. للدائرة تعديل شروط وأحكام القرار وإجراءات هذا الدليل من وقت لآخر وفقاً للمصلحة العامة.

## الملاحق

### الجدول 1

يحدد هذا الجدول الحد الأقصى لمقدار الدعم المالي القابل للسداد لمقدم الطلب ويجب أن تستوفي سدادها بالعملة الوطنية (الدرهم).

#### الجدول (1) أ: الاختراع المملوك بالكامل

ويتم تطبيق قيمة الدعم المالي لإيداع طلب براءة اختراع الأولي ومرحلة استدامة الطلب بالدولة، بالإضافة إلى رسوم إيداع طلب براءة اختراع ومرحلة استدامة لذات الطلب بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT) أو في أي دولة أخرى على أن يكون الاختراع مملوكاً بالكامل لمقدم الطلب على النحو المبين أدناه.

| الفئات المؤهلة                                                           | سقف النسبة المئوية من قيمة إيداع براءة الاختراع لدى المكاتب المعتمدة | السقف المالي |                      |
|--------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------|--------------|----------------------|
|                                                                          | الإيداع أو متابعة استدامة الطلب                                      | الإيداع      | متابعة استدامة الطلب |
| الأفراد من مواطني إمارة أبو ظبي                                          | 90%                                                                  | 41,500       | 31,500               |
| الشركات أو المنشآت المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المرخصة في الإمارة | 90%                                                                  | 41,500       | 31,500               |
| المؤسسات الأكاديمية المرخصة في الإمارة                                   | 75%                                                                  | 34,500       | 26,250               |
| المنشآت الاقتصادية المرخصة من الجهات المختصة في الإمارة                  | 50%                                                                  | 23,000       | 17,500               |

#### الجدول (1) ب: الاختراع المملوك جزئياً

ويتم تطبيق قيمة الدعم المالي بنسبة 50% لإيداع طلب براءة اختراع ومرحلة استدامة الطلب في دولة الامارات العربية المتحدة بالإضافة إلى رسوم إيداع طلب براءة اختراع ومرحلة استدامة لذات الطلب بموجب معاهدة

التعاون بشأن البراءات (PCT) أو في أي دولة أخرى على أن يكون الاختراع مملوكًا بالكامل لمقدم الطلب. على النحو المبين أدناه.

| مقدم الطلب                                                                                                                                                    | النسبة المملوكة لمقدم الطلب | سقف النسبة المئوية                                                                      |         |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------|---------|
|                                                                                                                                                               |                             | الإيداع أو متابعة إجراءات المنح للطلب من قيمة إيداع براءة الاختراع لدى المكاتب المعتمدة | الإيداع |
| متابعة إجراءات المنح للطلب                                                                                                                                    |                             |                                                                                         |         |
| أفراد مواطنين من إمارة أبوظبي، الشركات أو المنشآت المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، مؤسسة أكاديمية، المنشآت الاقتصادية المرخصة من الجهات المختصة في الإمارة | 50%                         | 45%                                                                                     | 20,750  |
|                                                                                                                                                               |                             |                                                                                         | 15,750  |

\* يتم التأكد من حساب سقف النسبة المئوية في الجدول 3 بضرب سقف النسبة المئوية المعتاد (من الجدول 1) في النسبة المئوية التي يمتلكها مقدم الطلب (انظر الجدول 3). على سبيل المثال، يتم حساب سقف النسبة المئوية 45٪ على النحو التالي:  $45 = 100 * 0.45 = 0.5 * 0.9$ .

#### الجدول 2 مرحلة الإيداع ومرحلة استدامة الطلب

تشمل منحة براءة الاختراع تغطية تكاليف الخدمات الواردة في الجدول أدناه:

| خدمات مرحلة الإيداع                                                                                                                                        | مشمول | غير مشمول |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|-----------|
| أي رسوم ترجمة لمواصفة براءة الاختراع بناءً على طلب مكتب براءات الاختراع                                                                                    | ✓     |           |
| المشورة (أو جزء منها) التي تتعلق حصريًا بتقييم البراءة الذي تم الكشف عنه في نموذج الطلب بشرط أن يتم إيداع طلب لاحقًا للاختراع في مكتب براءات اختراع معتمد؛ |       | ✓         |

|   |   |                                                                                                                                                                                                                                 |
|---|---|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| √ |   | أي عمليات بحث عن أهلية الاختراع للبراءة يقوم بها ممثل قانوني مناسب أو منظمة متخصصة في بحث براءات الاختراع للاختراع الذي تم الكشف عنه في نموذج الطلب بشرط أن يتم إيداع طلب للاختراع لاحقاً في مكتب براءات اختراع معتمد ؛         |
|   | √ | صياغة وتعديل طلب البراءات المدعوم ؛                                                                                                                                                                                             |
|   | √ | إيداع طلب براءة اختراع في الدولة<br>و إيداع طلب PCT ( معاهدة التعاون بشأن البراءات) أو<br>إيداع طلب براءة اختراع في الدولة<br>و إيداع طلب براءة اختراع في دولة أخرى                                                             |
|   | √ | المطالبة بأولوية الاتفاقية والتأخر في تقديم المستندات الداعمة لطلب براءة اختراع في الدولة و طلب بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات أو<br>المستندات الداعمة لطلب براءة اختراع في الدولة و طلب بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات |
|   | √ | الرسوم الرسمية لمكتب براءات الاختراع في الدولة أو مكتب براءات الاختراع في معاهدة التعاون بشأن البراءات أو الرسوم الرسمية لمكتب براءات اختراع في دولة أخرى                                                                       |
|   | √ | إيداع طلب براءة اختراع واحد (1) بموجب الفصل الأول من معاهدة التعاون بشأن البراءات لدى مكتب تسلم الطلبات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات ("طلب براءة معاهدة التعاون بشأن البراءات")                                        |
|   | √ | المطالبة بأولوية الاتفاقية والتأخر في إيداع المستندات الداعمة لطلب براءة واحد (1) بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات ؛                                                                                                       |

| ✓         |       | رسوم البحث الدولي التكميلية لطلب براءة معاهدة التعاون بشأن البراءات ؛                                                                              |
|-----------|-------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ✓         |       | أي عمليات بحث بواسطة سلطة البحث الدولية عن الاختراعات بخلاف تلك الموجودة في طلبات البراءات المدعومة                                                |
|           | ✓     | ضرائب القيمة المضافة المقدرة مقابل أي من الخدمات المذكورة أعلاه كخدمة تقديم "مضمنة".                                                               |
| غير مشمول | مشمول | خدمات مرحلة استدامة الطلب                                                                                                                          |
|           | ✓     | رسوم الفحص الموضوعي لطلب اختراع في الدولة وطلب براءة معاهدة التعاون بشأن البراءات ؛ أو دولة أخرى                                                   |
|           | ✓     | رسوم الفحص الموضوعي لطلب براءة بالإمارات العربية المتحدة أو طلب براءة وطني ؛                                                                       |
|           | ✓     | أي تعهد بعد إيداع طلب البراءة في دولة الإمارات العربية المتحدة أو معاهدة التعاون بشأن البراءات يهدف إلى ضمان أو تحقيق أو الحصول على منح البراءة ؛  |
|           | ✓     | أي تعهد بعد إيداع طلب براءة دولة الإمارات العربية المتحدة أو طلب براءة وطني يهدف إلى ضمان أو تحقيق أو الحصول على منح البراءة ؛                     |
|           | ✓     | أي تعهد بعد إيداع طلب براءة معاهدة التعاون بشأن البراءات يهدف إلى إعداد طلب براءة معاهدة التعاون بشأن البراءات لدخول المرحلة الوطنية أو الإقليمية. |
|           | ✓     | تعديل طلب براءة مدعوم والرد على إشعارات من مكتب براءات اختراع مؤهل (بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) "إجراء مكثي") ؛                          |
|           | ✓     | أي رسوم ترجمة يتم تكبدها بحسن نية للرد على الإخطارات الواردة من مكتب براءات اختراع مؤهل ؛                                                          |
| ✓         |       | أي رسوم تحدث عن طريق الفصل الثاني معاهدة التعاون بشأن البراءات لطلبات المرحلة الوطنية أو الإقليمية وعمليات البحث اللاحقة                           |

|  |   |                                                                                                                                                  |
|--|---|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|  |   | والترجمات والطلبات والردود على الفحص أو أي تعهد آخر يهدف إلى ضمان أو تحقيق أو الحصول على منح البراءة في إطار عملية المرحلة الوطنية أو الإقليمية. |
|  | √ | ضرائب القيمة المضافة المقدرة مقابل أي من الخدمات المذكورة أعلاه كخدمة متابعة إجراءات منح "مشمولة"                                                |

### الجدول 3

#### عملية السداد

تتولى الدائرة الاشراف على عملية السداد للمستفيدين من المنحة من لحظة إيداع طلب براءة اختراع ومرحلة استدامة الطلب حتى تسجيله والحصول على براءة الاختراع. وفقاً للفترات الزمنية المتفق عليها. وعلى مقدم الطلب الالتزام بها والموضحة بالجدول أدناه:

| طلب براءات الاختراع يجب أن يكون :                                          |                                                          |                                                                                  |                                                                                                                                               |
|----------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1) فكرة اختراع جديدة لم يتم إيداعها من قبل لدى مكاتب براءات الاختراع       | 2) فكرة اختراع جديدة تم إيداعها في مكاتب براءات الاختراع | 3) طلب براءة اختراع تم إيداعه في مكتب براءات الاختراع وهو في مرحلة استدامة الطلب | 4) طلب حاصل على براءة اختراع معتمدة من مكاتب براءات الاختراع                                                                                  |
| • تسعون يوماً للإيداع؛ و<br>• تسعون يوماً لمقدم الطلب لإكمال عملية السداد. | • تسعون يوماً لمقدم الطلب لإكمال عملية السداد.           | • تسعون يوماً لمقدم الطلب لإكمال عملية السداد.                                   | • تسعون يوماً لمقدم الطلب لإكمال عملية السداد.                                                                                                |
| • تسعون يوماً أخرى لمقدم الطلب لإكمال عملية السداد                         |                                                          |                                                                                  | • لكن الدعم المالي غير متاح إذا كان الطلب حاصل على براءة اختراع من أكثر من 24 شهراً قبل تاريخ تقديم نموذج الطلب إلى دائرة التنمية الاقتصادية. |

## وثيقة اقرار بالالتزام بشروط وأحكام منحة براءة الاختراع

(أنا الموقع أدناه)-----، بصفتي:----- (الجنسية)----- حامل رقم الهوية (.....)،  
مفيد برقم طلب (22-0000-PHP)، (مقيم/مستثمر) في إمارة أبوظبي رقم الترخيص (CN-00000)،  
أقر واتعهد بما يلي:

1. أنني اطلعت على شروط وأحكام منحة براءة الاختراع المعتمدة لدى برنامج تكامل بدائرة التنمية الاقتصادية ووافقت عليها، ويجوز للبرنامج إيقاف صرف المنحة، في حال عدم التزامي بشروطه وأحكامه أو بسبب تقديمي لبيانات ومعلومات غير صحيحة، أو في حال انسحابي أو عدم رغبتي في استكمال متطلبات وشروط تسجيل براءة الاختراع بدون عذر مقبول لدى برنامج تكامل، أو لأي سبب آخر يقدره البرنامج.
2. تقديم جميع البيانات والوثائق والمستندات التي يتطلبها البرنامج.
3. تحديث بياناتي الشخصية بشكل دوري وفق الوثائق والبيانات الدالة على ذلك وفق الإجراءات المتبعة بهذا الشأن.
4. استخدام قيمة المنحة في الأغراض المخصصة لها، وفق الإطار الزمني المتفق عليه والمعتد من قبل البرنامج.
5. تقديم فواتير أو إيصالات أو كشوفات (أصلية) لطلبات إيداع براءات الاختراع المدعومة صادرة من مكاتب محاماة أو وكلاء تسجيل أو منظمات دولية مختصة بالملكية الفكرية أو بتسجيل براءات الاختراع.
6. تقديم مستند أصلي يفيد سداد نسبة 100% من تكاليف الإيداع ومرحلة استدامة تسجيل طلب براءة الاختراع لدى مكتب براءات اختراع معتمد.
7. رد كافة الرسوم والنفقات والمخصصات المالية المستحقة أو الزائدة التي صرفت لي طوال فترة دعم الطلبات المدعومة من قبل البرنامج بسبب عدم قبالي بالوفاء بأي التزام من الالتزامات المفروضة علي بموجب شروط وأحكام منحة براءة الاختراع أو في حالة انسحابي وعدم رغبتي في استكمال إجراءات التسجيل.
8. موافقتي على أحقية البرنامج في تعديل أو إيقاف أو إلغاء شروط وأحكام منحة براءة الاختراع في أي وقت، ودون الحاجة إلى إخطاري بذلك.
9. موافقتي على عدم تحمل البرنامج أية مسؤولية عن أي تأخير أو عدم مواصلة تقديم الدعم أو عن أي إجراء يتسبب في عدم استكمال إجراءات تسجيل طلب براءة الاختراع.
10. موافقتي على أن تخضع كافة المنازعات والمطالبات والإجراءات القانونية للتشريعات والقوانين النافذة في إمارة أبوظبي، ويكون الاختصاص لمحاكم إمارة أبوظبي.
11. موافقتي على استخدام الدائرة و/أو مشاركة المعلومات الشخصية التي قدمتها في بياناتها الصحفية وحملاتها الاعلامية وفعاليتها المختلفة

المقر بما فيه أعلاه،

الاسم:

الصفة:

التاريخ:

التوقيع:

ختم الشركة(إن وجد):